المسؤولية الدولية لحماية البيئة من التلوث العابر للحدود

The international responsibility to protect the environment from cross-border pollution

م . م مؤيد مجيد حميد
جامعة ديالى – كلية القانون والعلوم السياسية

المستخلص

هدف البحث الى التعرف على تعريف البيئة وخصائصها , وكذلك التعرف على ماهية التلوث ومصادره , وايضا التعرف على تعريف المسؤولية الدولية البيئة وشروطها , والتعرف على التعويض عن الضرر البيئي العابر للحدود والترضية الدولية , وتم استخدام المنهج الوصفي بالأسلوب التحليلي وقد تم التوصل الى ان الحفاظ على بيئة نقية وخالية من التلوث وحماية المتضررين من اثار هذا التلوث يشكل في الوقت الحالي مطلباً عالمياً يستهدف وضع قواعد قانونية صارمة في مجال حماية البيئة من التلوث , وان الضرر العابر للحدود هو ضرر حديث نسبياً ولم يتم الاهتمام به من قبل المشرع الدولي الا في بداية السبعينات من القرن الماضي , وان التعويض عن الضرر البيئي العابر للحدود لا بد ان يكون فعالاً وعادلاً وكافياً لجبر الضرر البيئي .

Abstract

The aim of the research is to identify the definition of the environment and its characteristics, as well as to identify the nature of pollution and its sources, to identify the definition of international responsibility of the environment and its conditions, and to identify compensation for cross-border environmental damage and international satisfaction . The descriptive approach was used in the analytical method . It was concluded that maintaining a pure and pollution-free environment and protecting those affected by this pollution is currently a global requirement that aims to set strict legal rules in the field of environmental protection from pollution. The cross-border damage is a relatively recent and was not considered by the international legislator until the beginning of the seventies of the last century the compensation for cross-border environmental damage must be effective, fair and sufficient to compensate for the environmental damage.

المقدمة

تشكل البيئة بمكوناتها ومشكلاتها ملتقى لأهم العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية فهي مفهوم شامل لكل ما يحيط بالإنسان من مخلوقات الله وتشتمل ايضا على ما قام به الانسان من انشاءات وابتكارات وحضارة منذ وجوده بها , فقد حاول الانسان منذ القدم استكشاف البيئة واستغلالها تبعاً لحاجات ومتطلبات عصره وقام بتوظيف مواردها في صناعاته وانشطته المتنوعة وايضاً قاتل وخاض الحروب من اجل حمايتها او للسيطرة عليها .

اهمية البحث

لقد وهبنا الخالق البيئة الصالحة لجميع متطلبات الانسان وجاءت هذه البيئة خالية من مصادر التلوث البيئي التي جاء بها الانسان نتيجة نشاطه واستغلاله لمواردها وثرواتها وقد جاء هذا الاستغلال السيئ للبيئة بما ينقص من صحة ونظافة ما يلوح بداخلها من مخلوقات وبالتالي يهدد مواردها بالفناء والذهاب الى غير رجعة ويؤثر على مستقبل الاجيال القادمة في حياة بها مقومات الصحة والرفاهية وقد حاولت الدول عن طريق انظمتها القانونية الداخلية الحفاظ على البيئة الوطنية الخاضعة لولايتها الاقليمية من الضرر والتلوث البيئي الا ان الاخير ركب البساط الطائر وعبر من دولة الى اخرى متعديا الحدود والويات الاقليمية وامتد بذلك مكانيا وايضا زمانيا وذلك بعدم ظهور نتيجة فعل التلوث الا بعد فترات زمنية طويلة واصبح الضرر البيئي العابر للحدود يشكل تهديدا لكل عناصر البيئة سواء الطبيعية او البيولوجية او الانسانية داخل الدول ولم تسعف عناصر المسؤولية الدولية التقليدية المبنية على اساس الخطأ او العمل غير المشروع في التصدي لهذا النوع من الضرر البيئي العابر للحدود والذي ينتج عن الانشطة للمشروعة والغير مجرمة قانونا والتي يقوم بها المشغلون في اطار تراخيص ممنوحة لهم من قبل دولهم فقد ابتكر المشرع الدولي نظام جديد من المسؤولية الدولية مبني على اساس المخاطر .

مشكلة البحث

يعد التلوث ظاهرة من ظواهر هذا العصر الذي نعيش فيه وقد جذبت مشكلة التلوث اهتمام رجال العلم منذ سنوات قليلة وراحوا ينهبون الى الاخطار التي باتت تهدد البيئة بل والجنس البشري بأسره اذا ما استمرت معدلات التلوث في تزايدها على هذا النحو الذي سمح للبعض بالحديث عن ازمة التلوث باعتبارها ازمة حقيقية تواجه الجنس البشري في مجموعه لذا تكمن مشكلة البحث من خلال الاجابة على التساؤل الاتي :-

- ما هي المسؤولية الدولية لحماية البيئة من التلوث العابر للحدود ؟

اهداف البحث

يهدف البحث الحالي الى:

١. التعرف على تعريف البيئة وخصائصها .
٢. التعرف على ماهية التلوث ومصادره .
٣. التعرف على تعريف المسؤولية الدولية البيئة وشروطها .
٤. التعرف على التعويض عن الضرر البيئي العابر للحدود والترضية الدولية .

منهج البحث

تم استخدام المنهج الوصفي بالأسلوب التحليلي وذلك لملائمة المنهج المتبع مع طبيعة عنوان الدراسة .

المبحث الاول
ماهية البيئة والتلوث

سوف يتم في هذا المبحث دراسة ماهية البيئة والتلوث في مطلبين , حيث سنبين في المطلب الاول تعريف البيئة وخصائصها , وسنسلط الضوء في المطلب الثاني على ماهية التلوث ومصادره .

المطلب الاول: تعريف البيئة وخصائصها

يتأثر الانسان بالبيئة التي يعيش فيها ويؤثر فيها تلك حقيقة مسلم بها ادركها الانسان وعبر عنها منذ القدم ويطلق تعبير البيئة في مفهوم واسع للتعبير عن مجموعة من المؤثرات الثقافية والحضارية والنفسية الى جانب البيئة في مفهوم النطاق المادي على اننا اساسا ذلك المفهوم المادي للبيئة بوصفها نطاقاً مادياً يعيش فيه الانسان , لذا سوف يتم في هذا المطلب دراسة تعريف البيئة وخصائصها في فرعين , حيث سنبين في الفرع الاول تعريف البيئة , وسنكرس الفرع الثاني لبيان خصائص البيئة .

الفرع الاول : تعريف البيئة لغة واصطلاحاً

اولا : تعريف البيئة لغة

يرجع اصل الاشتقاق اللغوي لكلمة البيئة الى المصدر (بوأ) والذي اخذ منه الفعل الماضي (باء) كما يقال تبوأ اي حل ونزل واقام والاسم من هذا الفعل هو (البيئة) .[١] وهذا ما يستشف من قوله تعالى (وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا ۖ فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) .[٢] وقد درج استعمال الفاظ البيئة والمباءة والمنزل كمرادفات كما يعبر بكلمة البيئة عن الحالة فيقال باءت بيئته سواءا اي بحال سوء ويقال باء بالفشل . ((٣)) كما تعني مكان الاقامة او المحيط فيقال اباءه منزلا وبوأه اياه وبوأه له وبوأه فيه بمعنى هيأة له وانزله ومكن له فيه .[٤]

ثانيا : تعريف البيئة اصطلاحا

عرفت البيئة في المؤتمر الذي عقدته منظمة اليونسكو في باريس عام ١٩٦٨ بانها كل ما هو خارج الانسان من اشياء تحيط به بشكل مباشر ويشمل ذلك جميع نشاطات والمؤثرات التي تؤثر على الانسان مثل قوى الطبيعة والظروف العائلية والمدرسية والاجتماعية والتي يدركها من خلال وسائل الاتصال المختلفة المتوفرة لديه وكذلك تراث الماضي .[٥]

(١) خالد بن محمد القاسمي، ادارة القاسمي، ادارة البيئة في دولة قطر، دار الحداثة للطبع والنشر، لبنان ، ١٩٨٨ ، ص١٠ .
(٢) سورة الاعراف ، الآية (٧٤) .
(٣) الفيروز ابادي , مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ابادي (ت : ٨١٧هـ) ، القاموس المحيط , تحقيق محمد نعيم ، ج١ ، مكتبة الثوري ، دمشق , بلا سنة نشر، ص٣٦ .
(٤) ماجد راغب الحلو ، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٤ ، ص٣٩ .
(٥) علي عدنان الفيل ، الطبيعة القانونية للنظام البيئي دراسة مقارنة ، ط١ ، منشأة المعارف للنشر والتوزيع ، الاسكندرية ، ٢٠١٣ ، ص٢١ .

وعرفت مؤتمر بلغراد لحماية البيئة عام ١٩٧٥ البيئة بانها « العلاقة القائمة في العالم الطبيعي والبيروفيزيائي بينه وبين العالم الاجتماعي والسياسي الذي هو من صنع الانسان « .[٦]

اما مؤتمر تيسيلي لحماية البيئة عام ١٩٧٧ عرف البيئة بانها « مجموعة النظم الطبيعية والاجتماعية التي يعيش فيها الانسان والكائنات الحية الاخرى والتي يستمدون منها زادهم ويؤدون فيها نشاطهم « .[٧]

ويعرف الباحث البيئة بانها المحيط الذي يعيش فيه الانسان وغيره من الكائنات الحية بمكوناته وظروفه .

الفرع الثاني : خصائص البيئة

تتميز البيئة بمجموعة من السمات او الخصائص هي :-

١. **تفاعل مكونات البيئة الطبيعية** :- تتكون البيئة الطبيعية من ظواهر واشياء طبيعية كالطقس والضغط الجوي والهواء والماء وظواهر واشياء عضوية كالنبات والحيوان وهذه الظواهر تتم بصورة عامة بالتفاعل الديناميكي بينهما وبتبادل المواد بين الاجزاء الحية وغير الحية ويمثل الموطن البيئي وحده النظام البيئي حيث يمثل الملجأ او المسكن للكائن الحي ليشمل جميع معالم البيئة من معالم فيزيائية وكيميائية وحيوية .
٢. **التوازن** :- اهم السمات التي تميز البيئة الطبيعية هو ذلك التوازن القائم بين عناصرها المختلفة وهذا التوازن الدقيق للغاية يدل على عظمة الخالق سبحانه وتعالى فمثلا ان حدث اختلال في جزء من الطبيعية تحدث ظروف اخرى من شأنها ترميم ما حدث من دمار وللتوضيح اكثر عندما يحدث حريق في جزء من الغابة فانه بعد مدة تعود هذه الارض الى طبيعتها الاولى فتنمو بها الحشائش وسرعان ما تكتسي بالأشجار مرة اخرى .
٣. **تعقد البيئة الطبيعية** :- يقوم توازن النظام البيئي على مدى تعقده هذا النظام الذي ازداد ثباتا واستقرارا ويعني تعقد النظام البيئي كثرة الانواع النباتية والحيوانية فكلما ازدادت انواع الكائنات والنباتات تعقدت العلاقات بين الانواع المكونة للنظام البيئي من ناحية وبين الكائنات الحية والغير حية من ناحية اخرى وكلما زاد تدمير الانسان لهذا النظام انخفضت هذه الكائنات وتبسط النظام البيئي وبالتالي يصبح اكثر عرضة للدمار .
٤. **الاستمرارية** :- وتعني الحماية الذاتية للبيئة والمحافظة على استمرارها من خلال مدى مقاومتها وامتصاصها للتلوث وهذا كذلك بفضل الله تعالى وما اودعه من نظام مناعة في الطبيعة ضد الصدمات التي تهدد انهيار توازنها .[٨]

(٦) احمد عبد الكريم سلامة , قانون حماية البيئة , دار النهضة العربية , القاهرة , ١٩٩٩ , ص٣٦-٣٧ .
(٧) ابتسام سعيد الملكاوي ، جريمة تلويث البيئة ، دار الثقافة ، عمان ، ط١ ، ٢٠٠٨ ، ص٢٧ .
(٨) مصطفى يوسف كافي ، اقتصاديات البيئة والعولمة ، دار ومؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع ، سوريا ، دمشق ، ٢٠١٣ ، ص٢١-٢٢ .

المطلب الثاني:ماهية التلوث ومصادره

سوف يتم في هذا المطلب دراسة ماهية التلوث ومصادره في فرعين , حيث سنبين في الفرع الاول تعريف التلوث لغة واصطلاحاً , وسنبين في الفرع الثاني مصادر التلوث .

الفرع الاول : تعريف التلوث لغة واصطلاحا

اولا / تعريف التلوث لغة

تشير المعاجم اللغوية الى ان التلوث يعني : « خلط الشيء بما هو خارج عنه فيقال لوث الشيء بالشيء اي خلطه به وقد جاء في لسان العرب لابن منظور في مادة لوث ان كل ما خلطته ومرسته فقد لثته ولوثته كما تلوث الطين بالتبن والجص بالرمل ولوث ثيابه بالطين اي لطخها ولوث الماء كدره « .[٩]

ثانيا / تعريف التلوث اصطلاحا

يعرف التلوث البيئي بانه « اي تغير فيزيائي او كيميائي او بيولوجي مميز ويؤدي اي تأثير ضار على الهواء او الماء او الارض او يضر بصحة الانسان والكائنات الحية الاخرى وكذلك يؤدي الى الاضرار بالعملية الانتاجية كنتيجة للتأثير على حالة الموارد المتجددة « .[١٠]

وعرفت ايضا بانها « كل ما يؤدي بشكل مباشر او غير مباشر الى الاضرار بكفاءة العملية الانتاجية نتيجة للتأثير السلبي والضار على سلامة الوظائف المختلفة لكل الكائنات الحية على الارض سواء الانسان ، الحيوان ، النبات ، المياه وبالتالي يؤدي الى ضعف كفاءة الموارد وزيادة تكاليف العناية بها وحمايتها من اضرار التلوث البيئي«.[١١]

وعرف البنك الدولي التلوث بانه « اضافة مادة غريبة الى الهواء او الماء او الغلاف الارضي في شكل ما تؤدي الى اثار ضارة على نوعية الموارد وعدم ملاءمتها لاستخدامات معينة او محددة«.[١٢]

وقد عرفت منظمة التعاون والتنمية الاوروبية التلوث البيئي بانه « قيام الانسان بطريقة مباشرة او غير مباشرة بإضافة مواد من شأنها احداث نتائج ضارة تعرض صحة الانسان للخطر او تضر بالمصادر الحيوية او النظم البيئية على نحو يؤدي الى تأثير ضار على اوجه الاستخدام او الاستمتاع المشروع بالبيئة « .[١٣]

ويعرف التلوث بانه « وجود مواد غريبة بالبيئة او احد عناصرها او حدوث خلل في نسب مكونات البيئة او احد عناصرها على نحو يمكن ان يؤدي الى اثار ضارة«.[١٤]

(٩) ابن منظور ، لسان العرب ، ج(١٢) ، دار احياء التراث العربي ، القاهرة ، ١٩٩٩ ، ص٣٥٢ .
(١٠) منى قاسم ، التلوث البيئي والتنمية الاقتصادية ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ١٩٩٧ ، ص٤٨ .
(١١) احمد محمود البدري ، الجهود الدولية لحماية البيئة من الاضرار النووية ، ط١ ، دار مصر للنشر والتوزيع ، مصر ، ٢٠٢٠ ، ص٢٢ .
(١٢) خالد العراقي ، البيئة تلوثها وحمايتها ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١١ ، ص٣٣ .
(١٣) خالد سعد زغلول ، قضايا البيئة والتنمية الاقتصادية المستمرة ، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، كلية الحقوق ، جامعة المونفية ، العدد الرابع ، السنة الثانية ، ١٩٩٢ ، ص١٤ .
(١٤) منير محمد احمد الصليوي ، اساس المسؤولية المدنية عن الاضرار بالبيئة دراسة مقارنة ، ط١ ، شركة ناس للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠١٧ ، ص٤٠ .

اما المشرع العراقي فقد عرف التلوث البيئي بانه « وجود اي من الملوثات المؤثرة في البيئة بكمية او تركيز او صفة غير طبيعية تؤدي بطريق مباشر او غير مباشر الى الاضرار بالإنسان او الكائنات الحية الاخرى او المكونات اللاحياتية التي توجد فيها.[١٥] وعرف الباحث التلوث بانه كل تغير في انظمة البيئة او احد عناصرها يؤدي بشكل مباشر او غير مباشر الى اثار ضارة.

الفرع الثاني : مصادر التلوث[١٦]

اولا : مصادر التلوث المحدد :- ان المجتمع المحيط بهذا المصدر قد ينتبه الى اهمية تغير السلوك الاجتماعي الذي يؤدي الى زيادة التلوث وعلى هذا يعمل على تقليل حدة التلوث ويحاربه للتغيير في هذا السلوك وقد لا ينتبه المجتمع الى ذلك ويستمر في سلوكه الخاطئ ويعاني من التلوث ومن زيادته ويحتاج التلوث الدولي أي الذي يؤثر او يصدر او يشمل اكثر من دولة على مواجهة حالة وجماعية من الدول الاطراف واوضح مثال لهذا محاولة التدخل في تعديل حالة الطقس والامطار ولا يقتصر التلوث محدد المصدر على التأثير الدولي بل يمتد ايضا الى داخل الحدود الاقليمية للدول فهناك مصادر لهذا التلوث على دول بعينها وعلى زيادة حجم التلوث لديها ، ومثال ذلك النتائج المترتبة على حوادث تصدم السفن المحملة بالبترول في عرض البحار فان اثار تلوث البحار بالبترول لا يقتصر على الضرر الدولي بل يشمل ايضا ضررا للدول الساحلية التي تصل اثار هذا التلوث اليها مما يؤثر على نظافة سواحلها والحياة في المياه البحرية امام هذه السواحل .[١٧]

ثانيا : مصدر التلوث المنتشر :- هذا المصدر يواجه صعوبة اكثر تعقيدا في محاولة تعريفه وتحديده والسيطرة على المشاكل الناتجة عنه فعلى خلاف مصدر التلوث المحدد نجد ان الارتباط بين مصدر التلوث المنتشر وبين النتائج التي تترتب عليه وتؤثر في البيئة غير واضح ولا يمكن التوصل اليه بسهولة والسبب في ذلك لا يرجع فقط الى الوقت الذي تستغرقه عوامل التلوث حتى تنتج اثارها وتنتشر في البيئة المحيطة فحسب بل يرجع بصفة اساسية الى تداخل مصادر عديدة ومختلفة في تكوينه وينتشر هذا النوع من التلوث بطريقتين رئيسيتين :-[١٨]

١. ان يساهم اكثر من نشاط من نوعيات مختلفة في تكوين هذا التلوث واوضح مثال لهذه الطريقة هو تأكل طبقة الاوزون التي تحيط بالكرة الارضية وهذا التأكل ينتج من عدة عوامل اهمها التجارب الذرية والقذائف المشعة .
٢. ان كل من هذه الانشطة المسببة للتلوث قد يقوم بها اكثر من فاعل واحد والامثلة كثيرة لهذا النوع من التلوث ومنها استخدام مبيدات الذباب والحشرات وكذا رش الحدائق ضد الحشرات وينتج عن ذلك مواد كيماوية تؤدي الى تلوث البيئة .

(١٥) انظر نص الفقرة (٨) من المادة (٢) من قانون حماية وتحسين البيئة العراقي رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ .
(١٦) عماد محمد عبد المحمدي، الحماية القانونية للبيئة ، ط١ ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، ٢٠١٧ ، ص٤٥-٤٦ .
(١٧) عماد محمد عبد المحمدي ، المصدر السابق , ص٤٥-٤٦ .
(١٨) منير محمد احمد الصليوي ، المصدر السابق , ص٤٣ .

المبحث الثاني
المسؤولية الدولية والتعويض عن الضرر البيئي العابر للحدود والترضية الدولية

سوف يتم في هذا المبحث دراسة المسؤولية الدولية والتعويض عن الضرر البيئي العابر للحدود والترضية الدولية في مطلبين , حيث سنوظف المطلب الاول لبيان تعريف المسؤولية الدولية البيئية وشروطها , وسنبين في المطلب الثاني التعويض عن الضرر البيئي العابر للحدود والترضية الدولية .

المطلب الاول: تعريف المسؤولية الدولية البيئة وشروطها

سوف يتم في هذا المطلب دراسة تعريف المسؤولية الدولية البيئة وشروطها في فرعين , حيث سنبين في الفرع الاول تعريف المسؤولية الدولية , وسنسلط الضوء في الفرع الثاني على شروط المسؤولية الدولية .

الفرع الاول : تعريف المسؤولية الدولية

تعرف بانها « المبدأ الذي ينشئ التزاماً بإصلاح اي انتهاك القانون الدولي الذي ارتكبته دولة مسؤولة ويرتب ضرراً « .[١٩]

وعرفت ايضا بانها « علاقة بين شخصين او اكثر من اشخاص القانون الدولي العم وبموجب الرأي السائد في الفقه التقليدي فان المسؤولية الدولية لا يمكن ان تكون الا بين دولتين او اكثر سواء أكان الضرر قد لحق بالدولة وممتلكاتها بصورة مباشرة او بأحد رعاياها الذي لا يستطيع المطالبة بالتعويض الا عن طريق الدولة التي ينتمي اليها بجنسيته « .[٢٠]

او هي « الجزاء الذي يترتب على مخالفة شخص من اشخاص القانون الدولي لالتزاماته المقررة او المفروضة طبقاً لقواعد القانون الدولي المعترف بها وقواعد القانون الدولي المعترف بها توجد في المعاهدات الدولية والعرف الدولي والمبادئ العامة للقانون « .[٢١]

وعرفت ايضا بانها « نظام قانوني يترتب بموجبه على الدولة التي ارتكبت عملاً يحرمه القانون الدولي التعويض عن الضرر الذي لحق بالدولة المعتدى عليها « .[٢٢]

او هي « وضع قانوني بموجبه تلتزم الدولة التي ارتكبت عملاً غير مشروع وفقاً للقانون الدولي بتعويض الدولة المتضررة « .[٢٣]

وعرف الباحث المسؤولية الدولية بانها المبدأ الذي ينشأ التزاماً بإصلاح اي انتهاك للقانون الدولي ارتكبته دولة مسؤولة ويرتب اضراراً عابرة للحدود بدولة اخرى .

---

(١٩) عبد علي محمد سوادي المسؤولية الدولية عن انتهاك قواعد القانون الدولي الانساني , ط١ , المركز العربي للبحوث والدراسات العربية , جمهورية مصر العربية , ٢٠١٦ , ص١٦٢ .

(٢٠) محمد نصر محمد , الوسيط في القانون الدولي العام , مكتبة القانون والاقتصاد , الرياض , ٢٠١٢ , ص٣٨٥ .

(٢١) السيد مصطفى احمد ابو الخير , القانون الدولي المعاصر , ط١ , دار الجنان للنشر والتوزيع , الاردن , عمان , ٢٠١٧ , ص١٤٨ .

(٢٢) شارل روسو القانون الدولي العام , دار الاهلية للنشر والتوزيع , بيروت , ١٩٨٧ , ص١٠٦ .

(٢٣) ابو عبد الملك سعود بن خلف النويميس , القانون الدولي العام , ط١ , مكتبة القانون والاقتصاد , الرياض , ٢٠١٤ , ص٣٣٨ .

كلية القانون و العلوم السياسية

الفرع الثاني : شروط المسؤولية الدولية البيئية

اولا : نظرية الخطأ كأساس لقيام المسؤولية الدولية :- « تقوم نظرية الخطأ على اساس ان الدولة لا يمكن ان تعتبر مسؤولة ما لم تخطئ ومن ثم لا تقوم المسؤولية الدولية ما لم يصدر من الدولة فعل خاطئ يضر بغيرها من الدول , فاذا نظرنا الى المسؤولية الدولية قديما فلم يكن الخطأ هو الاساس الاول الذي قامت عليه المسؤولية الدولية خلال تطورها فقد سادت نظرية جرمانية قديمة تنسب المسؤولية الى الجماعة بأكملها عن عمل الفرد حتى ولو لم يقع من هذه الجماعة اي خطأ او تقصير على اساس مبدأ « تضامنية الجماعة « وفي مرحلة لاحقة اصبح « الامير « هو المسؤول عن افعال الافراد حيث كانت فكرة الدولة السائدة في ذلك العصر مختلطة بشخصية الامير الذي كان يعد مسؤولاً الى ان يسلم مرتكبي الافعال الغير مشروعة « .[٢٤]

وقد انتقد العميد ليون ديجي نظرية الخطأ بقوله « ان مفهوم الخطأ لا يمكن ان يشكل اساساً للمسؤولية الدولية « ولكن في نظره يجب النظر الى المسؤولية من خلال المبدأ الذي ينظم كافة العلاقات القانونية الا وهو مبدأ مساواة كل المواطنين تجاه الاعباء العامة فكل مخالف لهذا المبدأ يحدث ضرراً يترتب عليه التزام بالتعويض» .[٢٥]

ثانيا: نظرية الفعل غير المشروع دوليا :- قامت النظرية الموضوعية او ما يطلق عليها بنظرية الفعل غير المشروع على اساس استبعاد جميع اوجه البحث النفسية والشخصية وتأسيس المسؤولية الدولية على صفة موضوعية تتحقق في انتهاك احكام القانون الدولي واتيان الدولة فعل غير مشروع دولياً دون تطلب الخطأ في تقرير مسؤوليتها , وقد كان الفقيه انزلوتي من رواد هذا النظرية حيث اعتبر اساس المسؤولية الدولية يرتبط بصفة موضوعية تتحقق في نظرية الفعل غير المشروع دولياً حيث يكفي نسبة الفعل غير المشروع الى الدولة لقيام مسؤوليتها , وقد لقيت النظرية الموضوعية ترحيباً لدى الفقه الدولي الحديث وابرز دليل على ذلك اخذ مشروع مسؤولية الدول المعد من طرف لجنة القانون الدولي بهما , وتمت تسميتها بمسؤولية الدول عن الافعال الدولية غير المشروعة دولياً تقوم به الدولة يستتبع مسؤوليتها الدولية , وعليه فان المادة الاولى اعلاه تضع المبدأ الاساسي الذي تقوم عليه المسؤولية الدولية وهو ان خرق الدولة للقانون الدولي يستتبع مسؤوليتها الدولية وقد طبقت محكمة العدل الدولية الدائمة هذه القاعدة في عدد من القضايا الدولية , وقد اضافت المادة الثانية تفسيراً غير المشروع دولياً بانه وصف يحكمه القانون الدولي ولا يتأثر هذا الوصف بكون الفعل ذاته موصوفاً بأنه غير مشروع في القانون الداخلي , وقد سادت هذه النظرية في عمل القضاء الدولي اذ كانت اساس معظم الاحكام التي صدرت عن محكمة العدل الدولي وهيئات التحكيم الدولية ايضاً « .[٢٦]

ثالثا: ان يترتب على الفعل غير المشروع ضرر :- « ويلزم اخيراً لقيام المسؤولية الدولية ان تنتج عن الفعل غير المشروع ضرر يصيب دولة من الدول ويشترط في هذا

(٢٤) اسلام دسوقي عبد النبي دسوقي , النظرية العامة للمسؤولية الدولية بدون خطأ المسؤولية الدولية الموضوعية , ط١ , مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع , مصر , ٢٠١٦ , ص٦٩ .

(٢٥) صلاح الدين عامر , مقدمة لدراسة القانون الدولي العام , دار النهضة العربية , القاهرة , ٢٠٠٧ , ص٨٠٦ .

(٢٦) محسن افكيرين , القانون الدولي العام , ط١ , دار النهضة العربية , القاهرة , ٢٠٠٥ , ص٥٠٢ .

الضرر ان يكون مؤكداً ولا يكفي ان يكون محتملاً او لا يقع سواء أكان ذلك الضرر الذي يصيب الدولة مادياً كالاعتداء على حدود الدولة او على سفنها او طائراتها او معنويا كامتهان كرامتها او عدم احترام انظمتها ورؤسائها او الاعتداء على عملها وقد يكون الضرر المعنوي في مجال العلاقات الدولية افدح بكثير من وجهة نظر الدولة التي حل بها الضرر من الكثير من الاضرار المادية « .[٢٧]

المطلب الثاني: التعويض عن الضرر البيئي العابر للحدود والترضية الدولية

يعرف التعويض بانه « وسيلة القضاء لجبر الضرر محواً او تخفيفاً وهو يدور مع الضر وجوداً وعدماً ولا تأثير لجسامة الخطأ فيه , وينبغي ان يتكافأ مع الضرر دون ان يزيد عليه او ينقص عنه , فلا يجوز ان يتجاوز مقدار الضرر كي لا يكون عقاباً او مصدر ربح للمضرور « .[٢٨]

اما الضرر البيئي فيعرف بانه « ذلك الضرر الذي يصيب البيئة والذي لا يمكن تغطيته والتعويض عنه الا بأحيائها وباستعادتها على نفس النحو السابق قبل اصابتها بالضرر « .[٢٩]

« ان الالتزام بالتعويض يمكن تأديته بعدد من الاشكال او الطرق يقصد بكل منها وحده او مع غيره من الاشكال اداء مهمة معينة وبصورة عامة يمكن التمييز ما بين التعويض العيني والذي يشمل رد الشيء الى وضعه السابق او اعادة الشيء الى اصله او اعادة الشيء الى وضعه الطبيعي , وما بين التعويض النقدي الذي هو التعويض بالمعنى الضيق وهو ما نحاول تلافيه بالاعتماد عليه في مجال حماية البيئة , لان هذه البكر سوف تكون امام عمليات مصادرة كبيرة لها وستذهب الى غير عودة بمقابل دفع ما يمكن تقويمه وتقديره وهي النقود مقابل ما ليس يقدر بثمن او قابل لتقدير بشر يخطئ ويصيب ويسبب الضرر والتلويث حتى لنفسه سواء بإرادة او بغير ارادة , والقصد المألوف من التعويض العيني او التعويض النقدي هو انفاذ التعويض عن الضرر المادي في حين ان الوفاء وعدم الوفاء بالمبالغ المقررة للتعويض مسألة التزام ما بين الدول او اشخاص القانون الدولي وما بين الدول ومواطنيها والمتضررين داخل اقاليمها بضرر يكون قد عبر اليهم عبر ما يسمى بالحدود وهو من اصابه هذا الضرر».[(٣٠)]

فيجب على القانون الدولي ان يضع نصب عينيه تنفيذ قاعدة مهمة وهي وضع المضرور على نفقة المسؤول قبل كل شيء وقبل الدخول في مسائل فلسفة ما بين الفقه والقضاء الدولي الذي لا تزال الصورة امامه شبه معتمة وغير واضحة لمثل هذا النوع من الاضرار البيئية العابرة للحدود , وفي هذا المجال تعلب الترضية امام ما يدور ما

(٢٧) هشام قواسمية , المسؤولية الدولية الجنائية للرؤساء والقادة العسكريين , ط١ , دار الفكر والقانون , المنصورة , مصر , ٢٠١٣ , ص٣١-٣٢ .

(٢٨) منير محمد احمد الصلوي , المصدر السابق , ص١٢١ .

(٢٩) عبد المجيد الحكيم وعبد الباقي البكري ومحمد طه البشير , الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي , ج١ , المكتبة القانونية , بغداد , بلا سنة نشر , ص٢٤٥ .

(٣٠) اسامة فرج احمد الشويخ ، التعويض عن الضرر البيئي العابر للحدود، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠١٢ ، ص٩٨ .

بين الدول من تضارب المصالح واهدارها من قبل بعضها البعض دور البلسم الشافي لما يسمى بالضرر المعنوي والذي يلحق بكرامة وهيبة الدولة , وما تشمل عليه من مصالح للمواطنين او الاشخاص المعنوية كالشركات والمنظمات والجمعيات التي اصبح دورها عالميا ومعرضا بجانب الدول لهذا النوع من الضرر المعنوي وعلينا في هذا المبحث ان نقوم باستعراض هذا النوع من الالتزام الدولي كمحاولة لشبك كثير من المصالح المتأثرة بالضرر العابر الحدود بمصالح الدول التي يقر لها كل من الفقه والقضاء الدوليين وايضا العرف الدبلوماسي الدولي بهذا الحق من الانتصاف دوليا فقد يحدث احيانا ان لا يكون التعويض العيني او المالي مناسبا او ملائما لجبره وانما يكون من الاوفق ان يأخذ التعويض شكلا معنويا او رمزيا وهذا هو دور الترضية وينبغي الاشارة الى ان الفقه الدولي المتعلق بالترضية قد ركز على القضايا التي اخذت هذه الوسيلة من الانتصاف محددة للضرر المعنوي او السياسي او القانوني الذي لحق بالدولة المجني عليها وهناك عدد كبير من الفقهاء يعتبرون الترضية وسيلة الانتصاف المميزة للضرر الذي لحق بكرامة الدولة او شرفها او هيبتها ومن هؤلاء الفقهاء الفقيه « بلونتشي « الذي يرى انه عندما يمس شرف او كرامة احدى الدول يكون من حق الدولة التي اهينت ان تطالب بالترضية وايضا انزيلوتي الذي يرى ان الترضية تقوم على مفهوم الضرر غير المادي اي الضرر المعنوي الذي يعني تجاهل حق دولة ما وهدف الترضية هو تضميد الجرح الذي مس الكرامة او الشرف للدولة في المقام الاول و « دي فيشر « يقول انه يمكن ان يؤدي العمل المخالف للقانون الدولي بصرف النظر عن الضرر المادي الناجم عنه الى ضرر معنوي لدولة اخرى يتمثل في المساس بشرفها او هيبتها ، وايضا يؤكد هذا كل من « موديللي « و « اريشاغا « ويؤكد هذا الجانب من الفقه ان الوظيفة المميزة للترضية تسري ايضا على الضرر القانوني الذي يلحق بالدولة المجني عليها اي انتهاك النظام القانوني للدولة نتيجة لفعل غير مشروع بصرف النظر عن وجود ضرر مادي ام لا .

اما عن الترضية في القضاء الدولي من اشهر القضايا التي حكم فيها بشكل او اكثر من اشكال الترضية القضية الشهيرة (ايم الون) وتتلخص في ان سفينة بريطانية مملوكة لمواطنين تابعين للولايات المتحدة قام حرس السواحل الاميركية بإغراقها وقد قرر رئيس لجنة التحكيم عدم الحكم بأية تعويض لهلاك السفينة لكنه قد قرر ان عملية الاغراق كانت عملا غير مشروع ويرى اعضاء اللجنة انه ينبغي ان تعترف الولايات المتحدة الامريكية رسميا بعدم مشروعية هذا العمل وان تعتذر لحكومة صاحب الجلالة الكندية وان تدفع علاوة على ذلك غرامة مالية نظير الضرر الذي تسببت فيه تبلغ ٥٠٠٠ دولار للحكومة الكندية واوصى اعضاء لجنة التحكيم باتخاذ اللازم في هذا الشأن ، والعرف الدبلوماسي يتضمن العديد من قضايا الترضية وهناك قضية شهيرة تتعلق بمعاقبة افراد مسؤولين وهي قضية (مقتل الكونت برنادوت) عام ١٩٤٨ على يد العصابات الصهيونية في فلسطين حين كان يعمل في خدمة الامم المتحدة فقد طلبت الامم المتحدة من اسرائيل معاقبة الافراد المسؤولين وتقديم اعتذارات ودفع تعويض وفي السنوات الاخيرة توجد قضايا تتعلق بالترضية منها قضية (رينبو ووريرر) وقد قضي بمسؤولية فرنسا تجاه

نيوزلندا في ذلك الحادث وذلك كشكل من اشكال الترضية وقضية اخرى هي قضية (ستارك) وهي سفينة حربية اميركية اصيبت بصاروخ عراقي وقد الحق بها ضرر وقد كتب الرئيس العراقي على الفور الى الولايات المتحدة يشرح لها الهجوم بوصفه حادث غير مقصود ويعرب عن تعازيه لوفاة البحارة الاميركيين غير ان الرئيس ريجان ادعى ان الاعراب عن الاسى والاسف ليسا كافيين وتوصلت الولايات المتحدة والعراق بالفعل الى اتفاق بشأن دفع مبلغ ٢٧,٣ مليون دولار عن البحارة الاميركيين وعددهم ٣٧ الذين قتلوا على السفينة ستارك .

وايضا في مشكلة ما بين اليابان واميركا تتلخص وقائعها انه حدث في اعقاب التجارب النووية الاميركية في مارس عام ١٩٥٤ في منطقة تجارب انتيوتوك ان اعلنت حكومة اليابان ان اعضاء طاقم سفينة الصيد اليابانية (رياغو فوكور يومارد) التي كانت موجودة وقت التجربة خارج منطقة الخطر التي سبق وان حددتها الولايات المتحدة قد اصيبوا بذلك التاريخ بساقطة مشعة وبناء على اتفاق تم عن طريق تبادل مذكرات في يناير ١٩٥٥ واصبح نافذ المفعول في نفس اليوم قدمت الولايات المتحدة رسميا مبلغ مليوني دولار على سبيل الهبة تعبيرا اضافيا عن قلقها واسفها بشأن الاصابات التي لحقت بصيادي الاسماك اليابانيين نتيجة التجارب النووية الاميركية ولقد تقرر ان يوزع المبلغ المدفوع بموجب الاتفاق على نحو يتسم بالإنصاف وفقا لما تقرره حكومة اليابان وتضمن الاتفاق حكما يقضي بترضية كل واحد من صيادي الاسماك وتسوية المطالبات المقدمة من الحكومة اليابانية .[٣١]

ومن هنا فان موقف كل من الفقه والقضاء الدوليين والعرف الدبلوماسي يؤكد ان الترضية تعد وسيلة من وسائل الانصاف القانونية والتي تعد شكلا من اشكال التعويض.[٣٢] ومن الاشكال الاخرى للترضية الاعتراف الرسمي بعدم المشروعية للسلوك الذي ترتكبه الدولة فالحكم الصادر في قضية مضيق كورفو هو رد على سؤال وهو هل انتهكت المملكة المتحدة السيادة الالبانية ام لا ؟ وقد طبقت محكمة العدل الدولية وسيلة الترضية حينما قالت : « ان الفعل الذي قامت به بريطانيا في مياه البانيا والمتمثل في تدخلها بالقوة لإزالة الالغام من المضيق دون موافقة هذه الاخيرة يعتبر مخالفا وانتهاكا لسيادة البانيا وتضيف المحكمة ان هذه الملاحظة تشكل في حد ذاتها ترضية ملائمة لحكومة البانيا .[٣٣] وختاما نستخلص ان الترضية تتخذ عدة صور منها:-[٣٤]

أ- الاعتذار مهما كان شكله وسواء بالطريق الدبلوماسي او على شكل تصريحات .

ب- التهديد بعدم العودة الى هذا الحادث اذا تم بالطريق الدبلوماسي .

جـ - معاقبة مسببي الحوادث وذلك بألقاء القبض عليهم ومعاقبتهم بالمحاكمة .

اما عن طريق الحصول على الترضية باعتبارها تصلح كوسيلة لجبر الضرر

(٣١) عبد السلام منصور الشيوي ، التعويض عن الاضرار البيئية , ط١، دار الكتب القانونية ، القاهرة ، ٢٠٠٩ ، ص٢١٣ .

(٣٢) محسن افكيرين ، المصدر السابق ، ص٣٨ .

(٣٣) احمد ابو الوفا ، المسؤولية الدولية للدول واضعة الالغام في الاراضي المصرية ، ط١ , دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٣ ، ص٢٥ .

(٣٤) محسن افكيرين ، المصدر السابق ، ص٥٧٧ .

البيئي فهي اما ان تكون بالتراضي ما بين الدول عن طريق التصريحات السياسية او الوسائل الدبلوماسي او عن طريق اللجوء الى القضاء وطلب الحصول على هذه الترضية وفي مثل هذه الحالة قالت محكمة التحكيم بين نيوزلندا وفرنسا في قضية (رينبو ووريور) عام ١٩٨٥ ان اللجوء الى الترضية في صورة اعلان من المحكمة بعدم مشروعية الفعل يعتبر سلوكا ثابتا في سلوك الدول والمحاكم الدولية كصورة من صور التعويض .[٣٥]

(٣٥) احمد ابو الوفا ، المصدر السابق ، ص٢٥ .

الخاتمة

وفي ختام البحث فقد تم التوصل الى

اولا : الاستنتاجات

١. ان الحفاظ على بيئة نقية وخالية من التلوث وحماية المتضررين من اثار هذا التلوث يشكل في الوقت الحالي مطلباً عالمياً يستهدف وضع قواعد قانونية صارمة في مجال حماية البيئة من التلوث .
٢. ان من اهم المشكلات تحديد القانون الواجب التطبيق بشأن المسؤولية عن مضار التلوث البيئي العابر للحدود هي من اهم المشكلات التي واجهها القانون الدولي المعاصر وذلك بسبب الصعوبات المحيطة بجوانب المشكلة والتي تقلل من فرص الوصول الى حلول عادلة بشأنها .
٣. ان الضرر العابر للحدود هو ضرر حديث نسبياً ولم يتم الاهتمام به من قبل المشرع الدولي الا في بداية السبعينات من القرن الماضي .
٤. ان التعويض عن الضرر البيئي العابر للحدود لا بد ان يكون فعالاً وعادلاً وكافياً لجبر الضرر البيئي .

ثانيا : التوصيات

١. يوصي الباحث بضرورة حماية البيئية باعتبارها جهة مستقلة بذاتها وليس باعتبارها من ممتلكات العدو .
٢. يتم تحديد المسؤولية الدولية عن خرق القواعد الدولية بشكل واضح .
٣. يوصي ايضا بالتعاون الدولي الفعال في مجال تسليم المتهمين المرتكبين لجرائم الاعتداء على البيئة وفقا للقواعد القانونية الدولية والاتفاقيات الدولية .